

صورة



طلب بطاقة الفنان أو بطاقة
تقني وإداري الأعمال الفنية

أنا الموقع أسفله،

الاسم الشخصي والعائلي (1).....

الاسم الفني.....

الجنسية.....الحالة العائلية.....عدد الأطفال.....

تاريخ ومكان الازدياد.....رقم الهاتف الشخصي.....

العنوان الشخصي.....الجهة.....

رقم البطاقة الوطنية للتعريف.....البريد الإلكتروني:.....

رقم بطاقة الإنخراط في أحد أنظمة أو صناديق الاحتياط الاجتماعي.....المؤسسة.....

التخصص (2).....المستوى الدراسي.....

تاريخ بداية ممارسة العمل الفني.....

الأعمال التي أنجزتها أو شاركت فيها خلال السنوات الأخيرة:

- سنة 2015.....

- سنة 2016.....

- سنة 2017.....

- سنة 2018.....

- الوظيفة الأخرى التي أزاوها.....المؤسسة المشغلة.....

أصرح بشرفي أن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة. كما أتعهد بإبلاغ وزارة الثقافة والاتصال بكل تغيير يمكن أن يطرأ على وضعيتي المهنية.

حرر ب.....بتاريخ.....

توقيع طالب البطاقة

(1) يجب كتابة الاسم واضحا بالحروف العربية واللاتينية

(2) يجب توضيح الصفة (مهن التأليف، مهن الأداء، مهن وحرف فن العرض، المهن الفنية التقنية، المهن الإدارية الفنية).

الوثائق المطلوبة

- طلب خطي يوجه إلى رئيس "لجنة البطاقة الفنية" المنصوص عليها في المادة 5 من المرسوم رقم 2.17.567؛
- ملء المطبوع الخاص بطلب بطاقة الفنان أو بطاقة تقنيي وإداريي الأعمال الفنية لأول مرة، الذي يسحب من كتابة اللجنة أو يحمل من الموقع الإلكتروني لوزارة الثقافة والاتصال- قطاع الثقافة، ويودع لدى مديرية الفنون أو لدى المديريات الجهوية للثقافة التابعة لوزارة الثقافة والاتصال؛
- السيرة الذاتية لطالب إحدى البطاقتين والوثائق المتعلقة بالممارسة الفنية والمهنية، مع جرد للأعمال الإبداعية الاحترافية المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة، وتعزيزها بشواهد العمل والعقود المبرمة مع المؤسسات والشركات والفرق المنتجة. مع استثناء خريجي مؤسسات التكوين الفني من تقديم هذه الوثائق؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من السجل العدلي أو أي وثيقة تقوم مقامه؛
- ثلاث صور شمسية؛
- نسخة من بطاقة التسجيل بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أو بالمركز السينمائي المغربي بالنسبة للمسجلين بإحدى هاتين المؤسستين؛
- ظرف من الحجم الكبير يشمل الوثائق المطلوبة.

ترسل أو تودع جميع ملفات طلب إحدى البطاقتين مرفقة بالوثائق السالفة الذكر إلى كتابة اللجنة بمديرية الفنون بوزارة الثقافة، 17 شارع ميشليفن، أكدال - الرباط ؛ وذلك بالنسبة للفنانين ولتقنيي وإداريي الأعمال الفنية المغاربة بالداخل أو بالخارج أو الأجانب المقيمين بالمغرب بصفة دائمة .

يمكن الاطلاع على النصوص القانونية الجديدة بالموقع الإلكتروني للوزارة www.minculture.gov.ma